

مصلحة الضرائب المصرية

قرار رقم ٣١٧ لسنة ٢٠٢١

بشأن نقل مقر الإدارة العامة للتوجيه والرقابة القاهرة - رابع (دخل)

رئيس مصلحة الضرائب المصرية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون

رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها

الجهات العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٦ بدمج مصلحتى الضرائب

العامة والضرائب على المبيعات ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٠٢ لسنة ١٩٧٨ بشأن إعادة البناء التنظيمى

لمصلحة الضرائب العامة وتعديلاته ؛

وعلى قرار الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة رقم ١٠٨ لسنة ٢٠١٩

بشأن الهيكل التنظيمى لمصلحة الضرائب المصرية ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٤٢٥ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٢١ لسنة ٢٠٢١ بشأن التفويض

فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى المذكرة المعروضة من قطاع الشؤون المالية والإدارية والإدارة المركزية

لشؤون الهندسية والإدارة المركزية للتنظيم والإدارة فى هذا الشأن ؛

ولصالح العمل ومقتضياته ؛

قـرـر :**(المادة الأولى)**

نقل مقر الإدارة العامة للتوجيه والرقابة القاهرة - رابع - من مقرها الحالى الكائن بالعنوان (١٠٧ ، ١٠٨) شطر المعادى بالمعادى إلى مبنى ضرائب المهن الحرة أول (دخل) الكائن بالعنوان ٨ شارع الفسقية - جاردن سيتى .

(المادة الثانية)

على كافة الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ، ويلغى كل ما يخالف ذلك .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

رئيس مصلحة الضرائب المصرية

رضا عبد القادر غريب